Distr.: General 26 November 2012

Arabic

Original: English



رسالة مؤرخة ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

بصفتي رئيس مجلس الأمن، أحيل إليكم رسالة مؤرخة ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ من رئيس الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والتراع المسلح المنشأ بموجب قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥)، بناءً على استنتاجات الفريق العامل التي اعتُمدت في ٥ تشرين الأول ٢٠١٢ (٥/٨٥.51/2012) (انظر المرفق).

(توقيع) هارديب سينع بوري رئيس مجلس الأمن





^{*} أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢.

مرفق

رسالة مؤرخة ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من رئيس الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والنزاع المسلح

في الجلسة ٣٦، المعقودة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، درس الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والتراع المسلح التقرير الرابع للأمين العام عن الأطفال والتراع المسلح في السودان (S/2011/413)، الذي يغطي الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى شباط/فبراير السودان (٢٠١٦. وفي الجلسة ٣٤، المعقودة في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، اعتمد الفريق العامل استنتاجاته بشأن حالة الأطفال والتراع المسلح في حنوب السودان (S/AC.51/2012/2).

وعطفاً على توصيات الفريق العامل التي وافق عليها مجلس الأمن، ورهناً بالقانون الدولي الواجب التطبيق وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، يما فيها قرارا مجلس الأمن ١٦١٢ (٥٠٠٩) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩)، وانسجاماً معها، كُلفتُ، بصفتي رئيس الفريق العامل، أن أنقل ما يلي.

يطلب الفريق العامل من الأمين العام أن يكفل تعزيز آلية الرصد والإبلاغ في ما يتعلق بالأطفال والتراع المسلح في حنوب السودان، وذلك بمشاركة حكومة حنوب السودان والجهات المختصة في الأمم المتحدة والجهات الفاعلة في المجتمع المدي، وبالتعاون معها، من باب الأولوية، على نحو يضمن توفير ما يلزم من معلومات موضوعية ودقيقة وموثوق بما في الوقت المناسب بما يكفل الوفاء بالتزامات الإبلاغ تجاه مجلس الأمن.

ويرحب الفريق العامل بفرز موظفين لشؤون حماية الأطفال في بعثة الأمم المتحدة في حنوب السودان، ويشير في هذا الصدد إلى أن مهامهم الرئيسية تشمل جملة أمور منها تقديم الدعم لتنفيذ خطة العمل، ومواصلة الرصد والإبلاغ في ما يتعلق بالانتهاكات والتجاوزات المرتكبة ضد الأطفال، وتعميم مراعاة حماية الطفل ضمن البعثة، والإسهام في وضع استراتيجية البعثة لحماية المدنيين.

ويكرر الفريق العامل تأكيد الفقرة ٤ من قرار مجلس الأمن ١٩٩٦ (٢٠١١) ويطلب من الأمين العام أن يكفل اضطلاع البعثة بولاية الحماية المنوطة بها حيثما يكون الأطفال عرضة للخطر.

ويطلب الفريق العامل من الأمين العام أن يقدم تقريرين منفصلين عن السودان و جنوب السودان في تموز/يوليه ٢٠١١.

(توقيع) بيتر فيتيغ رئيس الفريق العامل التابع لمحلس الأمن المعنى بالأطفال والتزاع المسلح

12-60716